١١ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ ومتابعة المبادىء التوجيهية للسياسات والبرامج الإنمائية للرعاية الاجتماعية في المستقبل القريب .

الجلسة العامة ٩٣
٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٢٦/٤٢ ـ تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٧/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ المتعلق بتقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي ، فضلاً عن جميع قراراتها السابقة المتعلقة بهذه المسألة ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي[١٤٤] ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء ما يعاني منه اللاجئون والمشردون في ذلك البلد من محنة تفاقمت بسبب الآثار المدمرة الناجمة عن الجفاف الطويل الأمد ،

وإذ تدرك العبء الاجتماعي والاقتصادي الثقيل الواقع على عاتق حكومة جيبوتي وشعبها نتيجة لوجود اللاجئين فيها ، وما ينجم عن ذلك من آثار على التنمية والهياكل الأساسية للبلد ،

وإذ تقدر الجهود التي تبذلها حكومة جيبوتي بعزم واستمرار لتلبية احتياجات اللاجئين المتزايدة ، على الرغم من مواردها الاقتصادية المتواضعة وإمكانياتها المحدودة ،

وإذ تلاحظ مع التقدير الخطوات التي تبذلها حكومة جيبوتي ، بالتعاون الوثيق مع مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، لتنفيذ حلول مناسبة ودائمة لصالح اللاجئين في جيبوتي ،

وإذ تقدر المساعدة التي قدمتها الدول الأعضاء والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية والوكالات التطوعية ، إلى برامج إغاثة وتأهيل اللاجئين والمشردين في جيبوتي ،

١ ـ **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الإنسانية إلى اللاجئين في جيبوتي ، وتقدر الجهود التي يبذلها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لإبقاء حالة هؤلاء اللاجئين قيد الاستعراض المستمر ؛

٢ ـ **ترحب** بالخطوات التي تتخذها حكومة جيبوتي ، بالتعاون الوثيق مع المفوض السامي ، لتنفيذ حلول مناسبة ودائمة لصالح اللاجئين في جيبوتي ؛

٣ ـ **تعرب عن تقديرها** للدول الأعضاء ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، والوكالات التطوعية ، لمساعداتها لبرامج إغاثة وتأهيل اللاجئين والمشردين في جيبوتي ؛

٤ ـ **تحث** المفوض السامي على تكثيف جهوده من أجل التعبئة العاجلة للموارد اللازمة لتنفيذ حلول دائمة لصالح اللاجئين في جيبوتي ؛

٥ ـ **تطلب** إلى جميع الدول الأعضاء ، ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، مواصلة دعم الجهود التي تبذلها حكومة جيبوتي بجلد ودأب لتلبية الاحتياجات العاجلة للاجئين ولتنفيذ حلول دائمة فيما يتعلق بحالتهم ؛

٦ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم ، من خلال المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين عن تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٩٣
٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٢٧/٤٢ ـ تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها ١٨٠/٣٥ المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ و ١٥٣/٣٦ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨١ و ١٧٤/٣٧ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٨٨/٣٨ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ١٠٤/٣٩ المؤرخ في ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ و ١٣٢/٤٠ المؤرخ في ١٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ و ١٣٨/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ بشأن مسألة تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال ،

وإذ تحيط علماً بتقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين عن تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال[١٤٥] ،

---

(١٤٤) A/42/497 .

(١٤٥) A/42/498 و Add. 1 .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام[١٤٦] عن حالة اللاجئين في الصومال ، وفي البرنامج الشامل للمساعدة اللازمة لتمكين الصومال من مواجهة هذه الحالة ،

وإذ يساورها بالغ القلق للعبء الثقيل الذي يلقيه على كاهل الاقتصاد الصومالي الضعيف استمرار وجود أعداد كبيرة من اللاجئين ،

وإذ تدرك العبء الإضافي الذي يفرضه استمرار تدفق اللاجئين وما يترتب على ذلك من حاجة ماسة إلى تقديم المزيد من المساعدة الدولية ،

وإذ يساورها القلق إزاء حالات النقص المستمرة والخطيرة فيما يُقدّم من مساعدة غذائية ، مما أسفر عن فرض قيود شديدة على مخصصات الإعاشة ، وسوء تغذية ، ومشقة بالغة في مخيمات اللاجئين في الصومال ،

وإذ تدرك الضغط الذي لايزال وجود اللاجئين يفرضه على الخدمات العامة ، ولاسيما التعليم والصحة والنقل والاتصالات وإمدادات المياه ،

وإذ تلاحظ مع القلق الأثر الضار لوجود اللاجئين على البيئة ، مما أدى إلى انتشار اجتثاث الأحراج على نطاق واسع وتحات التربة وخطر تدمير التوازن الإيكولوجي الضعيف أصلاً ،

١ ـ **تثني** على الأمين العام ومفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين للتقريرين المقدمين منهما ؛

٢ ـ **تعرب عن تقديرها** لحكومة الصومال لما تتخذه من تدابير لتوفير المساعدة المادية والإنسانية للاّجئين على الرغم من مواردها المحدودة وضعف اقتصادها ؛

٣ ـ **تناشد** الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والوكالات التطوعية أن تقدم ، في حينه ، أقصى قدر من المساعدة المادية والمالية والتقنية لتمكين حكومة الصومال من الاضطلاع بالمشاريع والأنشطة الواردة في تقرير الأمين العام ؛

٤ ـ **تقر** قائمة المشاريع الواردة في تقرير الأمين العام[١٤٧] ، للنظر فيها على وجه السرعة وبعين التأييد ، كأساس لبرنامج عمل شامل ؛

٥ ـ **توصي** بأن تنظر حكومة الصومال فضلاً عن منظومة الأمم المتحدة ومجتمع المانحين الدولي ، على وجه السرعة وبعين التأييد ، في المقترحات المطروحة في الفقرات ٦٧ إلى ٦٩ من تقرير الأمين العام[١٤٦] ، مما يسهل تنفيذ برنامج العمل الموصى به في التقرير ؛

٦ ـ **تطلب** إلى المفوض السامي ان يضمن ، على النحو المناسب ، التغطية الكافية لاحتياجات اللاجئين من الرعاية والإعالة والتأهيل ؛

٧ ـ **تطلب** إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الاضطلاع بالدور القيادي في وضع تصورات للمشاريع المتصلة باللاجئين ، وفي تنفيذ هذه المشاريع ورصدها ، وأن يقوم بدور في تعبئة الوسائل المالية والتقنية اللازمة ، بالتعاون الوثيقة مع المفوض السامي والبنك الدولي ، وذلك على النحو الذي طلبه المؤتمر الدولي الثاني المعني بتقديم المساعدة إلى اللاجئين في افريقيا[١٠٥] ؛

٨ ـ **تطلب** إلى المؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، وهي منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية ومنظمة الصحة العالمية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة ، فضلاً عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأغذية العالمي ، أن تعد ، بالتشاور مع حكومة الصومال ، وثائق مشاريع تفصيلية لتنفيذ تلك المشاريع والأنشطة المحددة في تقرير الأمين العام كمساعٍ ذات أولوية لوضع برنامج عمل شامل ؛

٩ ـ **تطلب** إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومكتب الأمم المتحدة للسهل السوداني ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة التشاور مع حكومة الصومال بشأن أفضل الطرق التي يستطيع بها المجتمع الدولي مساعدة الصومال في حماية بيئته المتضررة وتأهيلها ؛

١٠ ـ **تعترف** بالدور الهام الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية فيما يتعلق ببرامج رعاية اللاجئين وإعالتهم وتأهيلهم ، ولاسيما في مجال الأنشطة المتصلة بالمشاريع الإنمائية الصغيرة وفي ميداني الصحة والزراعة ؛

١١ ـ **تطلب** إلى المجتمع الدولي أن يدعم أنشطة المنظمات غير الحكومية في الصومال ، المحلية منها والدولية ، في مجال تخطيط وتنفيذ مشاريع اللاجئين والأنشطة الإنمائية المتصلة باللاجئين ؛

١٢ ـ **تطلب** إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين وإلى مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٨ بالتقدم المحرز ، كل في مجال مسؤوليته ، فيما يتعلق بالأحكام التي تعنيهما من هذا القرار ؛

١٣ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم ، بالتشاور مع المفوض السامي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، تقريراً إلى

---

(١٤٦) A/42/645 .

(١٤٧) المرجع نفسه ، الفقرات ٥٥ ـ ٦٦ .

الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ٩٣
٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٢٨/٤٢ ـ تقديم المساعدة العاجلة إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٤٠/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ بشأن تقديم المساعدة العاجلة إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد ، فضلاً عن جميع قراراتها السابقة المتعلقة بهذه المسألة ،

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن تقديم المساعدة الإنسانية العاجلة إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد[١٤٨] ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار الجفاف وغزوات الجراد والضواري التي تزيد من خطورة الحالة الغذائية والصحية المزعزعة بالفعل في تشاد ،

وإذ تدرك أن العدد الكبير من العائدين بمحض اختيارهم والمشردين بسبب الحرب والجفاف في تشاد يطرح مشكلة خطيرة متعلقة بإدماجهم في المجتمع ،

وإذ ترى أن الأشخاص المشردين بسبب الحرب والجفاف يعودون بأعداد كبيرة إلى قراهم الأصلية في الإقليم الشمالي لتشاد ،

وإذ تضع في اعتبارها النداءات العديدة التي وجهتها حكومة تشاد من أجل تقديم مساعدة دولية عاجلة إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد من ضحايا الحرب والكوارث الطبيعية ،

١ ـ **تؤيد** النداءات التي وجهتها حكومة تشاد لتقديم المساعدة العاجلة إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد ؛

٢ ـ **تكرر نداءها** إلى جميع الدول والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تدعم ، بتبرعات سخية ، الجهود التي تقوم بها حكومة تشاد لمساعدة العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد ولإعادة توطينهم ؛

٣ ـ **تحيط علماً مع الارتياح** بالتدابير التي اتخذتها مختلف هيئات منظومة الأمم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، بهدف تعبئة مساعدة إنسانية عاجلة للعائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد ؛

٤ ـ **تطلب مرة أخرى** إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ، وإلى منسق عمليات الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الكوارث ، تعبئة مساعدة إنسانية عاجلة للعائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد ؛

٥ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يواصل جهوده لتعبئة مساعدة إنسانية خاصة لإعادة توطين الأشخاص المشردين في الإقليم الشمالي لتشاد ؛

٦ ـ **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم ، بالتعاون مع مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين ومنسق عمليات الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الكوارث ، تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

الجلسة العامة ٩٣
٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧

١٢٩/٤٢ ـ حالة اللاجئين في السودان

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ١٣٩/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ وإلى قراراتها السابقة الأخرى المتعلقة بحالة اللاجئين في السودان ،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام[١٤٩] عن حالة اللاجئين في السودان وتقرير البعثة المشتركة فيما بين الوكالات المرفق به ،

وإذ تقدر التدابير الهامة التي تتخذها حالياً حكومة السودان ، بغية توفير المأوى والحماية والغذاء والخدمات التعليمية والصحية وغيرها من الخدمات الإنسانية إلى عدد كبير جداً وثابت من اللاجئين في السودان ،

وإذ تدرك العبء الجسيم الواقع على كاهل شعب وحكومة السودان والتضحيات التي يبذلانها من أجل رعاية اللاجئين ، والحاجة إلى المساعدة الدولية الكافية لتمكينهما من مواصلة جهودهما لتقديم المساعدة إلى اللاجئين ،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء استمرار الأثر الاجتماعي والاقتصادي الخطير الذي يخلفه وجود اللاجئين بأعداد ضخمة ، فضلاً عن نتائجه البعيدة المدى على [illegible] البلد وأمنه واستقراره ،

(١٤٨) A/42/506 .

(١٤٩) A/42/646 .